مجلة تنمية الرافدين

اسم المقال: من آثار الربا في التنمية البشرية
اسم الكاتب: أ.د. صلاح نعمان العاني، أ.د. أسامة عبدالمجيد العاني، أ.م.د. عبدالمنعم الهيتي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/3549
تاريخ الاسترداد: 2026/11/02 22:54 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة تنمية الرافدين كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة الموصل ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

تـنـمية الرافديـن
ملحق العدد ١١٤ المجلد ٣٥ لسنة ٢٠١٣

من آثار الربا في التنمية البشرية

The Usury Effects on The Human Development

الاستاذ الدكتور صلاح نعمان العاني
الجامعة العراقية

الاستاذ الدكتور أسامة عبد المجيد العاني
استاذ– جامعة بغداد

الدكتور عبدالمنعم الهيتي
استاذ مساعد–الجامعة العراقية

Salah N. Alani (PhD)
Prof.
Iraqi University

Usama A. Alani (PhD)
Prof.
Baghdad University
usamaani@yahoo.com

Abdulmunim AL-Hitti (PhD)
Assis Prof.
Iraqi University

تأريخ استلام البحث ٢٠١٣/١/٢٧
تأريخ قبول النشر ٢٠١٣/٤/٢٨

المستخلص

يهدف البحث إلى تحديد الآثار التي يمكن أن تلحق بأهداف التنمية البشرية من جراء الربا. منطلقين من **فرضية** فحواها إن للربا آثاراً في النهوض بأهداف التنمية البشرية.

ولتحقيق هدف البحث واثبات فرضيته، فقد **تقسيمه** على خمس فقرات، الأولى تطرقت إلى تطور مفهوم التنمية البشرية في ضوء تقارير التنمية البشرية منذ عام ١٩٩٠، وتناولت الثانية معنى الربا من حيث اللغة والاصطلاح، أما الفقرة الثالثة فقد بحثت في أدلة تحريم الربا، وذكرت الرابعة أنواع الربا (الفضل والنسيئة)، أما الفقرة الأخيرة فقد تطرقت إلى الآثار الربوية في التنمية البشرية من خلال دراسة بعض المتغيرات الاقتصادية. وقد أثبت البحث فرضيته، في أن هناك آثاراً سلبية للربا، - اتضحت من خلال تحليل تلك المتغيرات - تعيق النهوض بأهداف التنمية البشرية.

الكلمات المفتاحية: الربا، التنمية البشرية.

Abstract

This research aims to determine the effects that can be caused to the goals of human development as a result of usury. The including on the hypothesis of the research includes that the usury effects in advacing the goals of human development.

To achieve the goal of the research and prove his hypothesis, it has divided into five parts. The first deals with the development of the concept of Human Development in the light of the Human Development Reports since 1990. The second deals with the meaning of usury in terms of language and terminology. The third part has looked at the evidences from (Quran and Sunah) that prohibit usury. The Fourth part deals with the kinds of usury. The last part deals with the usury effects in Human Development through the study of some economic variables.

The research proved the hypothesis, that there are negative effects of usury, became clean through the analysis f these variables, that it retards the advancement of the goals of human development. hinder promoting the goals of human development.

key words: *Interest, Human Development,*

مقدمة

منذ ما يزيد على العقدين تولى البرنامج الانمائي للأمم المتحدة إصدار ما يسمى بتقارير التنمية البشرية التي ترتب دول العالم في ضوء التقدم الذي تحققه في معايير التنمية البشرية. أصبح لهذه التقارير صدى مؤثراً في كافة الأطراف، فباتت تحدد مستوى الدولة عالميا من حيث تقدمها أو تراجعها في تنفيذ أهداف التنمية البشرية. وحتى على مستوى البلد، قامت الحكومات بمتابعة هذه التقارير، حيث تعدها دعاية لها في حالة الارتقاء، أو تعد البرامج والخطط اللازمة للنهوض بواقع تنميتها البشرية إذا ما كانت متخلفة بها وارادت الاصلاح، كذلك فإن المعارضة أو الشعب عليه أن يحاسب حكومته فيما إذا كانت مهملة لأهداف التنمية البشرية. مما يدلل على أن التقرير الوطني أو العالمي للتنمية البشرية يمثل وثيقة رسمية مهمة تحتاج إليها كافة الاطراف.

تقع غالبية بلدان عالمنا الاسلامي في نهاية التسلسلات العالمية للتنمية البشرية، بل إن قسماً منها صنف ضمن الدول الأكثر تخلفا في هذا المجال. أسباب تخلف دولنا الاسلامية في التنمية البشرية عديدة، وليس المجال لتعدادها هنا، إلا أن أبرزها هو تركنا لمصدر عزتنا ومنهج رقينا(ديننا الحنيف)، واتباعنا لمناهج غريبة عنا، فكان حالنا أن نسينا منهجنا، ولم نتقن الآخر، لأنه لاينسجم مع واقعنا.

من الأمور التي حرمها علينا الباري سبحانه الربا، إذ إن مآله اثقال كاهل المقترض على حساب المقرض، ويثبت واقعنا ذلك حيث تتصف معظم دولنا الاسلامية بمديونيتها العالية وتحملها لأعباء الدين التي تثقل كاهلها الاقتصادي وتعيق تحقيق أهداف التنمية البشرية.

مسألة علاقة التنمية البشرية بالإسلام وأهميتها تناولته بحوث ومؤلفات عدة (العاني،٢٠٠٢، ٧٠)، ولن يسعى الباحثون اليوم لتبيان ذلك، فقد باتت مسألة محسومة. إلا أن الباحثون يحاولون هنا تبيان أثر الربا الذي حرمه الإسلام وأثره في تعطيل أهداف التنمية البشرية.

لذا فإن البحث **يهدف** إلى تحديد الآثار التي يمكن أن تلحق بأهداف التنمية البشرية من جراء الربا.

منطلقين من **فرضية** فحواها أن للربا آثاراً في النهوض بأهداف التنمية البشرية. ولتحقيق هدف البحث واثبات فرضيته، فقد **تقسيمه** على خمس فقرات، الأولى تطرقت إلى تطور مفهوم التنمية البشرية في ضوء تقارير التنمية البشرية منذ عام ١٩٩٠، وتناولت الثانية معنى الربا من حيث اللغة والاصطلاح، أما الفقرة الثالثة فقد بحثت في أدلة تحريم الربا، وذكرت الرابعة انواع الربا(الفضل والنسيئة)، أما الفقرة الاخيرة فقد تطرقت إلى الآثار الربوية في التنمية البشرية من خلال دراسة بعض المتغيرات الاقتصادية، ولم يغفل البحث إبراز أهم استنتاجات البحث ذكرها في الخاتمة.

١- تطور مفهوم التنمية البشرية في ضوء تقاريرها

على الرغم من مرور أكثر من عقدين من الزمن على صدور التقرير الأول للتنمية البشرية، ومئات التقارير القطرية التي صدرت في بقاع مختلفة من المعمورة، لازال مفهوم التنمية البشرية يشوبه الكثير من اللبس والخلط مع المفاهيم الأخرى.

يحاول الباحثون في هذا المطلب، تحديد مسار مفهوم التنمية البشرية في التقارير التي توالت في الصدور عن البرنامج الانمائي للأمم المتحدة مبينين كيف أن المفهوم لازال في مرحلة التطوير والترصين .

فمنذ صدور أول تقرير للتنمية البشرية سنة ١٩٩٠، حاول إيضاح هذا المفهوم، وقصد به (عملية تهدف إلى زيادة القدرات المتاحة أمام الناس في مستويات معيشية أفضل، واكتساب المعارف والتمتع بمستويات صحية أفضل)، (تقرير التنمية البشرية، ١٩٩٠، ٧) يمكن إيضاح هذه الثلاث خيارات والتي تتمثل في: ضرورة أن يحيا الناس حياة طويلة خالية من العلل، وأن يكتسبوا المعرفة، ويحصلوا على الموارد اللازمة لتحقيق مستوى حياة كريمة. ثم تمتد هذه الخيارات كي تستوعب الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

أي إن المراد من التعريف أعلاه هو أن التنمية البشرية تستهدف الارتقاء بثلاثة محاور أساسية في حياة الناس هي:

١. رفع متوسط العمر وهذا يتطلب النهوض بالجانب الصحي.
٢. رفع مستوى المعرفة وهذا يتطلب النهوض بالجانب التعليمي بكل أنواعه.
٣. رفع المستوى المعاشي وهذ يتطلب النهوض بالجانب الاقتصادي من خلال توفير فرص العمل اللازمة والنهوض بالأنشطة الاقتصادية.

وتعمل هذه المحاور الثلاثة ضمن إطار لاغنى عنه، هو إطار الحرية من خلال توفير جوانبها المختلفة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.

تتضح التغييرات التي أضافها هذا التقرير في أنه حدد علاقة مفهوم التنمية البشرية مع ماسبقه من مفاهيم ، فمن جهة يؤكد أهمية النمو الاقتصادي إلا أنه لايعده هدفاً بحد ذاته ،إذ إن الهدف هو توزيع ثمار التنمية البشرية ،إذ تعتمد الاولى على اعتبار البشر وسيلة العملية الانتاجية ،وتهمل إلى حد بعيد الجانب الآخر في المعادلة والخاص بانتفاع البشر بقدراتهم المكتسبة وكونهم الهدف الأساسي للتنمية .

لقد جاء هذا المفهوم كرد فعل لما يسمى بالعقود الضائعة للتنمية وللإحباط الذي اصاب كل من المنظرين والمنفذين، فضلاً عن احباط الغالبية متمثلاً بالجماهير. هذا الأمر جعل من مفهوم التنمية البشرية حركياً (Dynamic) فهو قابل للتطور ويمكن أن يتسع لكي يغطي جميع احتياجات الناس.

تمويل التنمية البشرية ،كان عنوان تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩١، وقد خلص التقرير إلى استنتاج رئيس مفاده، إلى إن الاخفاق في التنمية البشرية يعود إلى ضعف الإرادة السياسية، ولا يرجع إلى انحسار المصادر التمويلية فقط (تقرير التنمية البشرية، ١٩٩١، ٧-١٣).

وأشار التقرير إلى أن الدعوة إلى زيادة كفاءة تخصيص وتوجيه الموارد المالية لاتعني إغفال عملية النمو الاقتصادي، بل إن التقرير ركزَ على أن زيادة كفاءة القطاع العام وحسن توجيه الموارد نحو الاستثمار، سينهض بالقطاع الخاص ويؤدي إلى تأمين موارد مالية اضافية للتنمية البشرية .

ومثلما إن النمو الاقتصادي ضروري للتنمية البشرية، فإن التنمية البشرية تسهم بشكل فعال في النمو الاقتصادي، وينبغي أن يكون الترابط مابين هذين الاتجاهين هو جوهر الإرادة السياسية للحكومة.

وخلص التقرير إلى الآتي:

- الأداء العالي للتنمية البشرية يتزامن فقط مع أداء عال لحرية الانسان.

- ينبغي ان تكون المهمة الأساس في توجيه الاستثمار في الانسان، وتفعيل روح المبادرة لديه.
- مؤشر معدل الانفاق على الانسان، ينبغي أن يكون أحد المؤشرات الرئيسة لسياسة الانفاق العام.
- هيكلة الموارد من أجل التنمية البشرية، تتحقق فقط عند وجود إستراتيجية سياسية قابلة للتطبيق.
- إذا ما تم تعبئة القاعدة الشعبية السياسية نحو العمل، عندها سيكون مستقبل التنمية البشرية آمنا.

في تقرير عام ١٩٩٢ جرى تأكيد ضرورة تمييز مفهوم التنمية البشرية عن غيره من المفاهيم ،كما تم تأكيد الطابع (الاممي) كما أعطى التقرير دوراً مهماً للأسواق العالمية، وسعى إلى تثبيت مبدأ الأسواق التنافسية باعتبارها تقدم ضماناً أفضل لكفاية الانتاج، ودعا إلى فك القيود الموضوعة على الاسواق باتجاه جعلها مفتوحة لجميع الشعوب (تقرير التنمية البشرية، ١٩٩٢، ٥).

وقد وسع تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٣ مفهوم المشاركة الجماهيرية سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية، فعرَف التنمية البشرية بكونها (تنمية الناس من أجل الناس بواسطة الناس. وتنمية الناس معناها الاستثمار في قدرات البشر ،سواء في التعليم والصحة والمهارات حتى يمكنهم العمل على نحو منتج ومبدع. والتنمية من أجل الناس معناها كفالة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعاً عادلاً وواسع النطاق. والتنمية بواسطة الناس ،أي إعطاء كل فرد فرصة المشاركة فيها ،وعليه فإن الانسان هو الوسيلة وهو الهدف والغاية).

ويرى تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٤ أن وراء صراعات العالم وحالاته الطارئة الكثيرة تكمن أزمة صامتة، أزمة نقص تنمية، وأزمة فقر عالمي، وأزمة ضغوط سكانية متزايدة، وأزمة تدنٍ بيئي، وهي أزمات لن تستجيب للإغاثة الخاصة بحالات الطوارئ، فهي تتطلب عملية صادقة وطويلة من التنمية البشرية المستدامة التي لاتولد نمواً اقتصادياً فحسب، بل توزع فوائده توزيعاً منصفاً أيضاً. تبنى التقرير ايضاً مفهوم الامن الانساني، في تأكيده على محاولة إشراك الناس في عملية التنمية لوجود الرابط القوي بين الأمن والتنمية، وقد حدد ثمانية أبعاد للأمن الإنساني هي (الاقتصادي، المالي، الغذائي، الصحي، البيئي، الجندري، الشخصي، المجتمعي، السياسي).

أما تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٥ فقد توجه نحو بيان وضع المرأة بالنسبة إلى الرجل موضحاً بأن النساء في العالم يشكلن نصف المجتمع الانساني من حيث الكم لكنهن مازلن لايحصلن إلا على نصيب متدنٍ مما يحصل عليه الرجل من الدخل وفرص العمل والخدمات وغيرها، وإن ذلك لم يقتصرٍ على البلدان النامية بل شمل الدول المتقدمة .

وفي كل تقرير للتنمية البشرية يتطور المفهوم و الاجراءات والسبل المؤدية له، حيث ناقش تقرير عام ١٩٩٦ الاجراءات الذاتية التي يتوجب اتباعها في البلدان النامية لتحقيق تنميتها البشرية، ووضع عدداً من التوصيات أبرزها ضرورة أن تقوم الدولة بتحسين طبيعة ونوعية النمو الاقتصادي الذي يعد واحداً من الحاجات الأساسية في كثير من البلدان النامية، وأكد التقرير على ضرورة أن تكون السياسات المرسومة نابعة من البيئة المحلية لتلك الأقطار وأشار إلى إمكانية النهوض بالتنمية عن طريق تعزيز دور التعاون الدولي في مساعدة الاستراتجيات الوطنية.

كما دعا تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٧ إلى تبني إستراتيجية للحد من الفقر مطلع القرن الواحد والعشرين، وعلى الرغم من اعتراف التقرير بتباين خصوصيات كل بلد عن الآخر، إلا أنه أشار إلى اعتماد ست أولويات يمكن تطبيقها في كافة البلدان، تتمثل في الآتي: يجب تمكين المرأة والرجل على حد سواء وفي كل مكان من بقاع المعمورة. ثانيها: المساواة في التمكين ويعني ذلك اعطاء الفرص نفسها والممنوحة إلى الرجل للإسهام في تمكين المرأة. ثالثها: إن استدامة الحد من الفقر تتطلب مرافقتها بتنمية اقتصادية شاملة تشمل البلدان النامية ككل. رابعا يمكن للعولمة أن تكون عاملاً مساعداً للحد من الفقر، إذا ما تمت إدارتها بشكل يهدف إلى اقرار العدالة العالمية. خامسا ولابد للدولة في أن تضطلع بدورها في توفير الاطار السياسي الملائم لتفعيل إستراتيجية الحد من الفقر. سادسا ،لابد من توافر دعم عالمي خاص في حالات محددة،تتمثل في منح القروض الميسرة والمساعدات اللازمة وتوفير الاسواق لتشجيع صادرات البلدان الفقيرة.

أما تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨ فقد بحث الاستهلاك والدور الذي يمكن أن يضطلع به في التنمية البشرية والكيفية التي يمكن أن يؤديها لتعزيز التقدم البشري أو عرقلته (تقرير التنمية البشرية، ١٩٩٨، ٣) .

وبعد ثبوت الوجه الكالح للعولمة دعا تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٩ إلى عولمة ذات ملامح إنسانية، إذ حمل التقرير عنوان (البشر وليس الارباح فقط) ليبرز دور العولمة في تعميق الهوة الموجودة اساساً ما بين البشر والمتمثلة في فوارق العلم والاقتصاد والمدينة، وطالب التقرير في خلق توازن بين الاندماج المحموم وراء جني الارباح ومشكلات البشر عن طريق تطوير العولمة وجعلها انسانية.

وحاول تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠ أن يبرز مفهوم الحرية، وما هي الجوانب التي يجب أن تغطيها، فهدف إلى تأمين (الحريات السبع): التحرر من التمييز بحسب الجنس أو العنصر أو الاصل العرقي أو القومي أو الدين، والتحرر من الخوف ومن التهديدات المتعلقة بالأمن الشخصي والتعذيب والاعتقال التعسفي وغيرها من أعمال العنف، وحرية الفكر والكلام والمشاركة في صنع القرار، والتحرر من الفاقة، وحرية تنمية الامكانيات البشرية، والتحرر من الظلم ومن انتهاكات سيادة القانون، وحرية الحصول على فرصة عمل كريمة من دون أن يستحوذ على جهده من قبل المستغلين.

أما تقرير عام ٢٠٠١ فقد جاء بعنوان (مساهمة التقنيات الحديثة في خدمة التنمية البشرية) وحمل العديد من المتغيرات سواء على صعيد دليل التنمية البشرية الذي تباينت مراتب الدول فيه قياساً بالسنوات السابقة بسبب اعتماد التقرير إسهام التقنيات الحديثة في خدمة التنمية البشرية كمعيار إلى جانب معايير التنمية الأساسية الثلاثة.

هدف تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٢ إلى تعميق الديمقراطية في عالم ممزق، اذ تناول التقرير علاقة السياسة بالتنمية البشرية، وبتفصيل أدق كيف تتمكن السلطة السياسية والمؤسسات (الرسمية وغير الرسمية،الوطنية والعالمية) من تحديد شكل التقدم الانساني. كما يتطرق التقرير إلى الاحتياجات اللازمة للدول لإرساء الحكم الراشد الديمقراطي، والذي يتمكن بدوره من تحقيق التنمية البشرية في ارجاء المعمورة، في الوقت الذي لاتزال فيه الكثير من دول العالم متخلفة في هذا المجال. وأشار التقرير إلى أن الديمقراطية التي تمكن الشعوب يجب ان تؤسس ولايمكن استيرادها من الخارج، الأمر الذي يتطلب بناء الكثير من المؤسسات التي تعد مفتاحا للديمقراطية.

الميثاق الدولي لإنهاء الفقر البشري هو عنوان تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٣، اذ يعتمد اعلان الالفية الذي اعلنته الامم المتحدة وتم توقيعه من قبل ١٨٩ دولة في ايلول ٢٠٠٠ و تضمن ثمانية أهداف تراوحت ما بين نهاية تصنيف الفقر، إلى انهاء انتشار فايروس HIV بحلول عام ٢٠١٥. ويتولى مسؤولية تنفيذ ذلك الحكومات والوكالات الدولية للمساعدة ومنظمات المجتمع المدني في كل بقاع العالم.الجزء الأساسي من التقرير يتطرق إلى تشخيص المشاكل الرئيسة التي تعيق تنفيذاً لأهداف، ويحدد الاحتياجات اللازمة ويقدم مقترحات لتسريع تنفيذ هذه الأهداف.

بشر تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٤ بالحرية الثقافية واعتبرها جزءاً حيوياً من التنمية البشرية، فالناس يريدون حرية ممارسة دينهم علانية، والتكلم بلغتهم والاحتفال بتراثهم العرقي أو الديني دون خوف من تهكم أو عقاب او انتقاص. وكذلك حرية المشاركة في المجتمع من دون الاضطرار إلى التخلي عن جذورهم الثقافية (تقرير التنمية البشرية، ٢٠٠٤، الخلاصة).

وتطرق تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٥ إلى حجم التحدي الذي يواجهه العالم في مستهل العد التنازلي للسنوات العشر الباقية حتى عام ٢٠١٥ ، وتمحور حول مايمكن الحكومات في البلدان الغنية ان تفعله للوفاء من جانبها من صفقة الشراكة الكونية. إذ لا يمكن لأي حجم من التعاون الدولي أن يعوض عما تفعله حكومات تقصر عن وضع التنمية البشرية في صدر أولوياتها، أو عن احترام حقوق الانسان، او معالجة اللامساواة، او عن استئصال الفساد.

أشار تقرير التنمية البشرية للعام ٢٠٠٦، إلى أن هناك حاجة ماسة لوضع خطة عمل دولية بقيادة مجموعة الثمانية (G8) لحل أزمة المياه والصرف الصحي المتنامية التي تتسبب بموت ما يقارب مليوني طفل سنوياً. وفقاً لهذا التقرير، وعنوانه ما هو أبعد من الندرة القوة والفقر وأزمة المياه ألعالمية تشكل المياه غير النظيفة في معظم أنحاء العالم النامي تهديداً للأمن البشري أشد من التهديد الذي تشكله النزاعات العنيفة.

وتطرق تقرير التنمية البشرية٢٠٠٧ /٢٠٠٨ إلى مشكلة تغير المناخ، الأمر الذي يتطلب بحسب التقرير استجابة عاجلة لخطر يواجه طرفين لايتمتعان بالنفوذ السياسي الكافي: هما فقراء العالم وأجيال المستقبل. كما ويطرح التقرير أسئلة غاية في الاهمية حول قضايا العدالة الاجتماعية والمساواة وحقوق الانسان بين الدول والأجيال.

تطرق تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٩ إلى موضوع قابلية التنقل البشري (الهجرة) والتنمية. وقدم هذا التقرير أفكارًا جديدةً ومثيرةً في تطبيق منهج إنمائي بشري عن دراسة الهجرة. وتناول أمورًا مثل: من هم المهاجرون؟ ومن أين يأتون؟ وإلى أين يذهبون؟ ولماذا يتحركون؟ كما ينظر إلى الآثار المتعددة التي تخلفها الهجرة على كافة الأطراف التي تتأثر بها، وهكذا تُلقي نتائج هذا التقرير بضياء جديدة على بعض التصورات الخاطئة الشائعة. على سبيل المثال، لا تمثل الهجرة من البلدان الآخذة في النمو إلى البلدان المتقدمة إلا نسبة ضئيلة من التحرك البشري، فالهجرة بين البلدان ذات الاقتصاديات الآخذة في النمو هي الأكثر شيوعًا. بل إن معظم المهاجرين لا يرحلون إلى الخارج البتة، ولكنهم يتحركون داخل حدود بلادهم.

الثروة الحقيقية للأمم ،كان عنوان تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١٠، إذ أشار إلى أن الذكرى العشرين لإطلاق دليل التنمية البشرية هي فرصة لوقفة أولى منذ إصدار التقرير، لاستعراض الانجازات التي تحققت في التنمية البشرية والتحديات التي لاتزال تواجهها على

الصعيدين العالمي والوطني، وتحليل الامكانات والاتجاهات على مستوى البحث والسياسة العامة في المستقبل.

حماية حق أجيال اليوم في حياة صحية وملائمة، وضمان حق أجيال المستقبل، هذا هو التحدي الانمائي الكبير للقرن الحادي والعشرين. ويقدم تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠١١ مساهمة هامة جديدة في الحوار العالمي حول هذا التحدي، إذ بين مدى ارتباط الوثيق بين الاستدامة والانصاف، أي العدالة الاجتماعية واتاحة المزيد من الفرص لحياة أفضل للجميع.

ويشير التقرير إلى أن التقدم الذي سجلته التنمية البشرية طوال عقود مضت، لن يستمر مالم ترافقه خطوات جريئة للحد من المخاطر البيئية ومن أوجه عدم المساواة. ويرسم هذا التقرير مسارات يستطيع عبرها الافراد والمجتمعات الطار من المحلية، وكذلك المجتمع الدولي، العمل على تحقيق الاستدامة والانصاف معا، في التنزر والتكامل.

مما تقدم يلاحظ بأن مفهوم التنمية البشرية لايمكن حصره في تعريف محدد، ولايمكن عده متبلورا رغم مرور أكثر من عقد من الزمن على ظهوره. الأمر الذي يشير إلى أن عملية انضاج المفهوم لا زالت مستمرة، وإن المفهوم يواكب احتياجات البشرية، ويتطرق إلى محاولة شمول كل الأمور التي من شانها عرقلة مسار التنمية البشرية.

٢- معنى الربا

قبل الخوض في ادلة التحريم أو التعرف على أنواع الربا وأصنافه، لابد من تحديد معنى الربا لغة واصطلاحا.

٢-١- الربا لغة:

ربا الشيء يربو ربوا ورباءً، أي زاد ونما. واربيته ،يعني نميته.وربا المال، أي زاد بالربا. (ابن منظور،د.ت.٣٠٤/١-٣٠٥) قال تعالى ﴿ ...فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ..الحج/٥) ﴾. وقال أيضاً ﴿ ... أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ... النحل/٩٢﴾ أي أكثر عدداً، ويقال أربى فلان على فلان إذا زاد عليه (ابن قدامة، ١٩٩٦، ١٢٢/٤).

أما الربوة والرابية، فهي ما أرتفع من الأرض، قال تعالى ﴿...وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ، المؤمنون/٥٠ ﴾.

٢-٢- الربا في الشرع والاصطلاح

عرفه **الحنفية** بأنه، (الفضل الخالي عن العوض في البيع)، (السرخسي،١٩٨٦، ١٠٩/١٢) ويقصد بذلك الزيادة سواء أكانت هذه الزيادة حقيقية مثل بيع درهم بدرهمين نقداً أو مؤجلة، أم كانت هذه الزيادة حكمية، مثل بيع درهم حال، بدرهم مؤجل. فالزيادة هنا هي زيادة الحلول على التأجيل. أما قولهم (الخالي عن العوض) أي لم تكن الزيادة مقابل عوض، وأما قولهم (في البيع) أي إنهم استثنوا المعاملات الأخرى مثل الهبة أو الصدقة.

أما **الشافعية** فقد عرفوا الربا شرعاً بكونه (عقد على عوض بعوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخر البدلين أو أحدهما)، (الشربيني،١٩٩٤، ١٢/٢).

يلاحظ أن هذا التعريف قدأ الهبة و الصدقة كونهما ليستا مقابل عوض. وقصد بـ (مخصوص) الأموال الربوية. و (التماثل) هو تساوي الكيل في السلع المكيلة، وتماثل الوزن في السلع الموزونة فيما اتحد جنسه.

وعرف **الحنابلة** الربا بكونه، (تفاضل في أشياء، ونسأ في أشياء مختص بأشياء)، (البهوتي،٢٠٠٠،٢/١٩٣). والمراد بقولهم (تفاضل في أشياء) أي زيادة في أشياء اي في أحد الجانبين دون الآخر وأرادوا بالأشياء، الاصناف الربوية اذا بيع صنف منها بجنسه متفاضلا أي صاع قمح بصاع ونصف من القمح. أما القول (نسأ في اشياء) فيقصد بيع صنف ربوي بصنف ربوي من جنسه بالوزن نفسه او الكيل نفسه، لكن مع تأجيل التقابض. اما القول (مختص بأشياء) فيعني مختص بالمكيلات أو الموزونات.

ونقل عن **المالكية والحنفية** بأن الربا كل بيع فاسد. وهناك عدد من العلماء فيعدون البيوع المحرمة من الربا. فقد ورد عن محمد بن الحسن عن بيع العينة (هذا بيع في قلبي كأمثال الجبال ذميم اخترعه أكلة الربا)، (ابن عابدين، ١٩٩٨، ٥/٢٧٣).

وذكر ابن العربي المالكي أن آيتي الربا اقتضت كتاب البيوع كله على الشمول من دون التفصيل، وفصله النبي ﷺ، في ستة وخمسين حديثا، ويدل على هذا ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (السلف في حبل الحبلة ربا)، (الساعاتي،١٣٧١هـ،١٥/٨٣). إن الربا في الشرع (يقع في معان لم يكن الاسم موضوعا لها في اللغة، وإن الربا بذلك قد صار اسما شرعيا)، (الجصاص،١٤٠٥هـ، ١/٥٥١-٥٥٢). وقال عمر بن الخطاب (ان من الربا ابواباً لا تخفى منها السلم في السن يعني (الحيوان))، (الجصاص،١٤٠٥هـ، ١/٥٦٣).

فالربا إذن هو (القدر الزائد المشروط المحدد، على رأس المال المقترض، نظير الأجل)، (المودودي، ١٩٨٧، ٩٥)، وبهذا المعنى يكون للربا مدلول الفائدة نفسه بإجماع الفقهاء كلهم بلا استثناء (الجزيري، د.ت.٢/٢٤٥).

٣- أدلة تحريم الربا

سيتم في هذا المطلب التطرق إلى أدلة تحريم الربا في الكتاب والسنة والاجماع.

٣-١- في الكتاب

وردت عدة آيات في تحريم الربا سيتم ذكرها بحسب ترتيب النزول:

١- قوله تعالى ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ، الروم/٣٩ ﴾.

قوله تعالى ﴿ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا،النساء/١٦١ ﴾ .

٢- قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ،آل عمران/١٣٠ ﴾.

٣- قولـــه تعـــالى ﴿ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٧٥ يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ٢٧٦ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٢٧٧ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٧٨ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ٢٧٩ وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٢٨٠ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾، البقرة/٢٧٥-٢٨١.

قال ابن كثير في تفسيره قوله تعالى (الذين يأكلون الربا...) اي لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه، وتخبط الشيطان له، وذلك أن يقوم قياما منكراً، (ابن كثير، ١٩٩٠، ٣٠٨/١).

ويضيف في تفسير الآية الآتية (ذلك بأنهم قالوا...) أي إنهم جوزوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله في شرعه وليس هذا قياسا منهم للربا على البيع، لأن المشركين لا يعترفون بمشروعية أصل البيع الذي شرعه الله في القرآن، ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا (إنما البيع مثل الربا) اي نظيره، فلم حرم هذا وأبيح، وهذا اعتراض منهم على الشرع (ابن كثير، ١٩٩٠، ٣٠٨/١).

ويضيف (قال ابن جريج قال ابن عباس (فأذنوا بحرب من الله) أي استيقنوا بحرب من الله ورسوله. وتقدم من رواية ربيعة بن كلثوم عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (يقال لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب. ثم قرأ الآية (فان لم تفعلوا...). وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في الآية نفسها، فمن كان مقيما على الربا لا ينزع عنه، كان حقا على إمام المسلمين أن يستتيبه فان نزع وإلا ضرب عنقه. وقال بن ابي حاتم: حدثنا علي بن الحسين ،حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الأعلى حدثنا هشام بن حسان عن الحسن وابن سيرين انهما قالا: والله ان هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وأنهم قد اذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابتهم فإن تابوا وإلا وضع فيهم السلاح، وقال قتادة: اوعدهم الله بالقتل كما يسمعون وجعلهم بهرجا اينما أتوا، فاياكم ومخالطة هذه البيوع من الربا، فان الله قد اوسع الحلال واطابه فلا يلجئنكم إلى معصيته. رواه ابن ابي حاتم،

وقال الربيع بن أنس اوعد الله آكل الربا بالقتل رواه ابن جرير (ابن كثير، ١٩٩٠، ٣٠٩/١).

٣-٢- في السنة

١- عن جابر رضي الله عنه قال: لعن رسول الله ﷺآكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه، وقال: (هم سواء)، (مسلم، ١٩٨٧، ٥١٢/٣).

٢- عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما (من حديث طويل عن حجة رسول الله ﷺ) خطب النبي ﷺ وقال: (وربا الجاهلية موضوع وأول ربا اضع ربا العباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله)، (مسلم، ١٩٨٧، ٨٨٦/٢).

٣- وعن عبدالله بن حنظلة غسيل الملائكة قال: قال رسول الله ﷺ : (درهم ربا يأكله الرجل، وهو يعلم، أشد من ستة وثلاثين زنية)، (الدار قطني، د.ت.١٦١/٣) وذكر ان راويه هو عبد العزيز بن رفيع عن ابن ابي مليكة، فجعله عن كعب ولم يرفعه.

٤- وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: (أتيت ليلة أسري بي على قوم، بطونهم كالبيوت، فيها الحيات ترى من خارج بطونهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء اكلة الربا)، (ابن ماجه، د.ت.٧٦٣/٢)، وذكر أن في إسناده علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

٥- وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال، قال رسول الله ﷺ (الربا سبعون حوبا، أيسرها أن ينكح الرجل أمه)، (ابن ماجه، د.ت.٧٦٤/٢) وذكر أن في إسناده نجيح بن عبد الرحمن، متفق على تضعيفه.

٦- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: (ليأتين على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا، فان لم يأكله أصابه من بخاره)، ويروى (من غباره)، (ابن ماجه، د.ت.٧٦٥/٢) وذكر ان اسناده ضعيف.

وهناك أحاديث عن ربا الفضل والنسيئة ستذكر في حينها.

٣-٣- الاجماع

هناك اختلاف حول المقصود بالإجماع، فهل هو إجماع الصحابة؟ أو إجماع الأمة أو إجماع ألفقهاء او إجماع أهل المدينة؟ والأقوى بين هذه اجماع الصحابة، لأنه أقوى الأدلة بسبب كونه يكشف عن دليل قام به الرسول ﷺ او تحدث به، او سكت عنه (الشعراوي، ٢٠٠٧، ٢١).

فقد تحدث العديد من الفقهاء والمفسرين عن الإجماع بوصفه دليلاً على حرمة الربا منهم على سبيل المثال: (ابن رشد القرطبي الحفيد،د.ت.١٦٣/٢)، و(ابن قدامة،د.ت.١٣٢/٤)، و(ابن حزم، د.ت. ٥٠٩/٩)، و(القرطبي، ٢٠٠٣، ٢٤١/٣)، و(ابن تيمية،١٣٨٣هـ،٥٣٥/٢٩) و(النووي،١٩٩٦،٣٩١/٩)، و(الصنعاني،٢٠٠٣، ٣٥/٣)، و(ابن جزيَ، ١٩٨٤، ٢٥٠-٢٥١) وغيرهم من العلماء.

قال ابن قدامة (كل قرض شرط فيه ان يزيده فهو حرام بغير خلاف. قال ابن المنذر: اجمعوا على ان المسلف اذا شرط على المستلف زيادة أو هدية فأسلف على ذلك ان اخذ الزيادة على ذلك ربا)، (ابن قدامة، د.ت.٣٦٠/٤). وقال القرطبي في تفسيره (أجمع المسلمون نقلا عن نبيهم ﷺ أن اشتراط الزيادة في السلف ربا، ولو كان قبضة علف كما قال ابن مسعود أو حبة واحدة)، (القرطبي، ٢٠٠٣، ٢٤١/٣).

وذكر الشيخ محمد ابو زهرة رحمه الله بأنه قد (أجمع العلماء على ان الزيادة في الدين نظير الأجل هو ربا محرم ينطبق عليه النص القرآني، وان من ينكره او يماري فيه

فإنما ينكر امراً قد علم من الدين بالضرورة، ولا يشك عالم في اي عهد من عهود الاسلام ان الزيادة في الدين نظير تأجيله ربا لاشك فيه)، (ابو زهرة، د.ت.٢٩-٣٠).

٤- أنواع الربا

دلت الاحاديث الواردة عن النبي ﷺ، ان الربا نوعان، ربا النسيئة وربا الفضل. وكما سبق ذكره، فإن ربا النسيئة، والذي يسمى ب(ربا الجاهلية)، هو ما يسمى بالفوائد المصرفية في العصر الراهن.انفرد الشافعية بذكر نوع ثالث من الربا، سميً (ربا اليد)، وهو البيع مع تأخير قبض البدلين، أاو تأخير احدهما، (النووي،١٩٩٦،١٠/١٢٨). لذا سوف يقتصر المطلب على النوعين الذين اتفقا عليهما الجمهور.

٤-١- ربا النسيئة:

يراد بالنسيئة، التأخير، من انسأت الدين اذا أخرته (ابن منظور، د.ت.٥/٣٢٣)، وورد في الاصطلاح الفقهي النساء والنسيء، والنسيئة بمعنى التأخير (سعدي، ١٩٨٨، ٣٥١). ويقصد بالنسيئة (كل زيادة مشروطة او في حكم المشروطة يتقاضاها المقرض من المستقرض مقابل تأخير الوفاء)، (قلعة جي، ١٩٩٦، ٤٩٩). ويسمى ربا النسيئة بربا الجاهلية، لأنه اشتهر في ذلك الحين، حيث كان الواحد منهم يدفع ماله لغيره إلى أجل على ان يأخذ منه كل شهر قدراً معيناً، ورأس المال باق على حاله، فاذا حلَ الأجل طالبه برأس ماله، فإن تعذر عليه الأداء زاده في الحق والأجل (ابن حجر، ١٩٧٠، ١/٢٢٢).

أما الأحاديث التي وردت بشأن ربا النسيئة، فهي عديدة منها :

١- عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، ان النبي ﷺ قال: (لا ربا إلا في النسيئة)، (البخاري، ٣/٩٣)، وعن عبد الله بن يزيد، انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول: أخبرني اسامة بن زيد، ان النبي ﷺ قال: (إنما الربا في النسيئة)، (مسلم،١٩٨٧، ٣/١٢١٨). وروى النسائي (ما كان يدا بيد فلا بأس وما كان نسيئة فهو ربا)، (النسائي،١٩٨٧، ٧/٢٨٠).

٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (ما احد أكثر من الربا إلا كان عاقبة امره إلى قلة) (ابن ماجه، د.ت.،٢/٧٦٥).

٣- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (إذا أقرض أحدكم قرضا فأهدى اليه طبقا فلا يقبلها، او حمله على دابة فلا يركبها، الا ان يكون بينه وبينه قبل ذلك)، (البيهقي، ١٩٩٣، ٢/٣٢).

٤- وعن أبي بردة بن ابي موسى، قال: (قدمت المدينة، فلقيت عبدالله بن سلام، فقال: انك بأرض فيها الربا فاش، فإذا كان لك على رجل حق، فأهدى اليك حمل تبن، او حمل شعير، أو حبل قت لا تأخذه فإنه ربا) رواه البخاري.

٤-٢- ربا الفضل

الفضلة (لغة) البقية من الشيء والزيادة (ابن منظور، د.ت. ،١١/ ٢٥٦). وفضل الشيء، اي زاد على الحاجة، والفضل، ما بقي من الشيء، والجمع فضول، والفضالة: البقية من الشيء (سعدي، ١٩٨٨، ٢٨٧).

وقد عرف الشافعية والزيدية ربا الفضل، بكونه: (البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر كبيع الدينار بدينارين نقدا ونسيئة، وصاع بصاعين، ورطل برطلين سواء يد بيد او نسيئة) رواه البخاري.

أما الاحاديث التي دلت على ربا الفضل فهي عديدة منها:

١- عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن آخر ما نزلت آية الربا، وأن رسول الله ﷺ قبض ولم يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة (ابن ماجه، د.ت.٢/٢٣٤).
٢- وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (الذهب بالذهب مثلا بمثل والورق بالورق مثلا بمثل) متفق عليه (ابن حجر، ١٣٩٧هـ،٤٦٧).
٣- وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ : (الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلا بمثل سواء بسواء، يدا بيد، فاذا اختلفت هذه الاصناف، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد)، (مسلم،١٩٨٧، ٣/١٢١٩).
٤- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال : قال رسول الله ﷺ : الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلا بمثل، يدا بيد، فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي سواء (مسلم،١٩٨٧، ٣/١٢١١).
٥- وعن ابي سعيد، وأبي هريرة رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا على خيبر، فجاءه بتمر من جنيب، فقال: (أكل تمر خيبر هكذا؟) قال: لا والله يا رسول الله، إنا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاث. فقال: (لا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيبا)، وقال : (في الميزان مثل ذلك)، (ابن حجر، ١٣٩٧هـ،٤٦٧).
٦- وعن فضالة بن ابي عبيد رضي الله عنه، قال: (اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز، ففصلتها، فوجدت فيها أكثر من اثني عشر دينارا، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: لا تباع حتى تفصل)، (مسلم،١٩٨٧، ٣/١٢١٩).

٥- الآثار الربوية في التنمية البشرية

للربا آثار عدة على التنمية البشرية تتنوع مابين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها، وقدر تعلق الأمر بموضوعنا، فسيتم تناول آثار الربا على التنمية البشرية من خلال منح القروض، وآثار الربا في مجمل العملية الاقتصادية (انتاجاً وتوزيعاً واستهلاكاً) وانعكاس ذلك في التنمية البشرية.

٥-١- أثر القروض الربوية

وسيتم تناول هذه الفقرة من خلال شكلين للقروض، القروض على المستوى الفردي، والقروض على المستوى الدولي.

أ – منح القروض على المستوى الفردي:

وتمثل القروض الفردية أبرز اشكال المراباة، وهي آفة منتشرة في كل بقاع المعمورة ولا تكاد تجد بلداً نجا من مضار المراباة.

وبسبب انخفاض القوة الشرائية، او تعدد الحاجات، او ظهور ظروف طارئة (تجد العمال والفلاحين والتجار وصغار الموظفين وذوي الدخول المحدودة وعامة الفقراء في كل قطر من اقطار العالم مضطرين للاستقراض عند الشدة من المرابين)، (المودوي، ١٩٨٧، ٥٥) والتي باتت المصارف التقليدية تؤدي وظيفتهم، مقابل فوائد متزايدة، تجعل المقترض قابعا في سجن الفوائد، إذ عليه ان يؤدي المبلغ المقترض أضعافاً مضاعفة.

وبالتأكيد فإن هذه الفائدة والأقساط الواجبة التسديد من قبل المقترض تمثل إنفاقاً إضافياً يقتطع من دخله المتاح الحقيقي، مما يؤثر سلبا على إشباع حاجاته الأساسية، وبالتالي تسهم في تعطيل تنفيذ أهداف التنمية البشرية المتمثل في إيجاد دخل ملائم للفرد.

فهذه الآفة الشاملة التي ترزح تحتها اليوم الأغلبية العظمى من الطبقات الفقيرة والمتوسطة في كل قطر من اقطار العالم، وهي تمكن الرأسمالي من استحواذ الجزء العظيم من دخل العمال، حتى إنهم لايكادون يجدون من رواتبهم التي ينالونها ما يقيمون به وأد حياتهم (المودوي، ١٩٨٧، ٥٦).

ان ذلك لايحط من مستوى معيشتهم ومستوى التعليم والتدريب لأولادهم فحسب، بل من نتائجه ايضا أن الهموم والأحزان لاتزال تهجم عليهم وتؤثر في كفاءتهم ونشاطهم الذهني والبدني (المودوي، ١٩٨٧، ٥٧).

ب – منح القروض على المستوى الدولي:

إن الظروف الاقتصادية التي تحيط بالبلدان النامية والبلدان الفقيرة، وسوء إدارة مواردها المالية والتي باتت صفة في أدائها و تفشي الفساد، تجعلها مضطرة للاقتراض من الدول الغنية او من المؤسسات المالية الدولية او الخاصة، لسد احتياجاتها او لمعالجة الازمات التي تعصف بها او الزعم بإنشاء مشاريع استثمارية او خدمية.

وبالتالي فإن الحكومات المقترضة تكون مضطرة لسداد، اقساط قروضها والفوائد (الربا) المترتبة عليها إلى فرض ضرائب فادحة على مواطنيها وتخفيض إنفاقها، مما يزيد من قلق الاهالي ويسعر نار اضطرابهم في جانب، لأنهم لايستعيضون عما ينفقون من المال مالا يعادله، وفي الجانب الآخر يستعصي على الحكومة أن تبقى مؤدية اقساط السداد والربا في الميعاد، مما يضطرها إلى تحميل المجتمع ضرائب تفوق طاقتهم (المودوي، ١٩٨٧، ٧٣).

وحيث ان غالبية الحكومات المقترضة تعجز عن السداد، إما بسبب سوء الإدارة او الفساد، مما يضطرها إلى جدولة ديونها وبمعدلات فائدة جديدة أعلى من سابقتها، ينجم عنه زيادة في عجز موازنات هذه الدول، ومن ثم تكريس تبعيتها للاقتصاد الرأسمالي العالمي، وتحميل قروضها تبعات جديدة يطلق عليها اقتصاديا (عبء خدمة الدين).

وفي نظرة للبيانات المتوفرة يلاحظ أن العديد من الدول الاسلامية وبضمنها العربية تعاني من ارتفاع مديونيتها الخارجية، فعلى سبيل المثال، بلغ مقدار الدين الخارجي لأذربيجان (٤،٣٠٩) مليار دولار و(٢٣،٦٤٤) مليار دولار لبنغلاديش و(١٥٠،٨٥١) مليار دولار في اندونيسيا، و(١٠٧،٥٩٥) مليار دولار في كازاخستان و (٢٤،٣٩٥) مليار دولار في لبنان و (٦٦،١٨٢) مليار دولار في ماليزيا و(٢٧٧،٢٧٧) مليار دولار في تركيا وذلك في عام ٢٠٠٨ (W.B.,2010, 386-388) .

بحيث شكل هذا الدين الخارجي نسبة من إجمالي الدخل القومي بلغ مقداره (١٠،٥%) في أذربيجان و(٢٧،٧%) في بنغلادش و(٣٠،٤%) في اندونيسيا، و(٩٥%) في كازاخستان و (٩٠،٦%) في لبنان و (٣٥،١%) في ماليزيا و (٣٥،٣%) في تركيا. وبلغت خدمة الدين (٠،٩%) و(٣،٩%) و (١٣،٤%) و (٤١،٨%) و (١٤%) و(٢٩،٥%) في البلدان نفسها وعلى التوالي، وذلك في عام ٢٠٠٨ (W.B., 2010, 390- 392).

هذه البيانات تدلل على ضخامة العبء الملقى على عاتق اقتصاديات البلدان المدينة، الأمر الذي يضطرها مرارا لمراجعة نوادي باريس ولندن لمعالجة وإعادة جدولة ديونها، وبالتالي اتباع وصفات صندوق النقد والبنك الدوليين والمتمثلة ببرامج التثبيت الاقتصادي والتكييف الهيكلي. ولقد نجم من اتباع هذه البرامج الآتي:

١- ازدياد انخفاض الدخول الحقيقية للفقراء.

٢- ارتفاع معدلات البطالة.
٣- رفع معدلات الضرائب غير المباشرة وإلغاء سعر الدعم.
٤- خفض معدلات نمو الانفاق العام فيما يتعلق بالجوانب الاجتماعية وخصوصا التعليم والصحة.
٥- رفع اسعار المحروقات ووحدات الطاقة الكهربائية (العاني،٧٣،٢٠٠٢/٢٠-٢٥).

مما يدلل على الاثر السلبي للربا في تخفيض الدخول الحقيقية والقوة الشرائية لدخول الفقراء، الأمر الذي يعطل الارتقاء بأهداف الارتقاء بالتنمية البشرية.

٥-٢- آثار الربا في الانتاج

المقصود من هذه الفقرة دراسة اثر تحريم الربا في الإنتاج، ويمكن مناقشة ذلك من خلال دراسة اثر تحريم الربا على القرار الاستثماري للمنشأة الاقتصادية. وكما هو معلوم فان المنتج يتخذ قراره الاستثماري من خلال مقارنة معدل الفائدة مع الكفاية الحدية لرأس المال (معدل الفائدة الطبيعي او الغلة المتوقعة او الانتاجية المادية لرأس المال) ويعد القرار الاستثماري ناجحاً إذا كانت الانتاجية او الكفاية الحدية لرأس المال أكثر من معدل الفائدة، ويمثل الاخير عنصر التكلفة بينما يمثل الاول عنصر الفائدة (الكبيسي، ١٩٨٩، ١٣٥). لذا فان المنتج لن يقبل على الاستثمار اذا ما كانت الكفاية الحدية لرأس المال مساوية او اقل من معدل الفائدة. وهكذا فإن معدل الفائدة سيخفض من الاستثمار، إذ بات يمثل احد فقرات تكاليف الاستثمار.

فالزيادة الناجمة في تكاليف الاستثمار من جراء معدل الفائدة، سوف يحد من الاستثمار، وبالتالي من الإنتاج، الأمر الذي يؤثر سلباً في تخفيض فرص العمل التي يمكن أن يوفرها الاستثمار الجديد ويخفض العرض الكلي، مما يسهم في زيادة الاسعار وبالتالي يخفض من القوة الشرائية والدخل الحقيقي للفرد، مما يعرقل تنفيذ أهداف التنمية البشرية في إيجاد دخل لائق للفرد يمكنه من اشباع حاجاته الأساسية.

٥-٣- آثار الربا في التوزيع

يقود وجود الفائدة إلى التفاوت في توزيع الدخل ذلك، لان اصحاب رؤوس الاموال يربحون دائما، أما المقترضون فإنهم معرضون للربح او الخسارة، وقد أشار العالم الالماني شاخت الى ان الربا سيؤدي إلى التفاوت الشديد في الدخل، حيث سيؤول معظم مال الأرض إلى بضعة ألوف من المرابين، ذلك لأن المرابي يربح باستمرار، وإن المقترض معرض للربح او الخسارة، وهكذا فإن تحريم الربا من شأنه أن يقلل التفاوت في التوزيع (الكبيسي، ١٩٨٩، ١٣٥).

وتأييداً لهذا المعنى قال الدكتور شاخت الألماني الجنسيّة (Hjalmar Schacht) والمدير السّابق لبنك الرّايخ الألماني (Reichsbank) في محاضرة له في دمشق ١٩٥٢: "إنّه بعمليّة غير متناهية يتّضح أن جميع مال الأرض صائر إلى عددٍ قليل جداً من المرابين، ذلك لأنّ المرابي يربح دائماً في كل عمليّة، في حين المدين معرّض للرّبح والخسارة، ومن ثمّ فإنّ المال كلّه في النّهاية لابدّ بالحساب الرّياضيّ أن يصير إلى الّذي يربح دائماً"(شحاتة، ١٩٩٠، ٢١٣-٢١٤).

يعالج تحريم الربا التشويه الناجم في التوزيع الوظيفي، وذلك من خلال منع العوائد غير المشروعة في الاسلام، والمتمثلة في الريع عائد الأرض والفائدة عائد رأس المال بحسب الاقتصاد الرأسمالي، مما يؤدي إلى تقليل التفاوت في الدخول، حيث ان العوائد المحظورة من جراء تحريم الربا ستؤول إلى العاملين الآخرين وهما العمل والمال اي بين

الاجور الارباح في ظل الاقتصاد الاسلامي. ان زيادة عوائد العمل من شأنه رفع دخول هذه الطبقة وبالتالي امكانية اشباع حاجاتها الأساسية في الجانب الاستهلاكي والصحي والتعليمي، وهي أهداف تسعى التنمية البشرية لتحقيقها.

يتطرق تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٢ إلى أهمية عدالة التوزيع، بل ان التقرير يقرن النمو الاقتصادي بها و لايعده مكتملاً بدونها، إذ يذكر (إن التنمية البشرية فكرة أوسع وأشمل، فهي تغطي جميع اختيارات الانسان في كل المجتمعات وفي مراحل التنمية، فهي تهتم بالنمو الاقتصادي قدر اهتمامها بالتوزيع ،كما تهتم بالحاجات الرئيسة بقدر ماتهتم الشريحة الكاملة للتطلعات الانسانية، وتهتم بمأزق الناس في الشمال بقدر ماتهتم بحرمانهم في الجنوب ،وهي تنسج التنمية حول الناس وليس العكس)، (تقرير التنمية البشرية، ١٩٩٣، ١٣).

٥-٤- آثار الربا في الاستهلاك

إن تأثير تحريم الربا في الانتاج يؤدي إلى آثار في الاستهلاك ذلك، لأن الغاية من الانتاج هي الاستهلاك. ان ارتفاع حجم الانتاج بسبب اعفاء القرار الاستثماري من قيد معدل الفائدة لتحريمها يؤدي إلى ارتفاع حجم الاستخدام، وهذا معناه استخدام عناصر انتاج جديدة وذلك يتضمن توزيع دخول جديدة (الكبيسي، ١٩٨٩، ١٣٥).

أشار تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨ إلى ان الاستهلاك العالمي من السلع والخدمات تجاوزت قيمته٢٤ تريليون دولار عام ١٩٩٨، وهو ما يعادل ستة اضعاف قيمة الاستهلاك عام ١٩٧٥ . وقد استبعدت التفاوتات الصارخة في فرص الاستهلاك أكثر من مليار شخص يعجزون عن اشباع ابسط احتياجاتهم الاستهلاكية. كما حذر التقرير من أن أنماط الاستهلاك تصبح غير متوازنة عندما ترتفع المستويات الاجتماعية بسرعة اكبر من السرعة التي يتسع بها الدخل، وهو مايقصد به الانفاق المظهري. ان نمو الاستهلاك نمواً منفلتاً يفرض ضغطا غير مسبوق على البيئة، ويضاعف الاخطار التي تتعرض لها اقل الشرائح على الاطلاق من الاستهلاك (تقرير التنمية البشرية، ١٩٩٨، ٥٤).

إن توفير فرص عمل جديدة يعني توفير دخول جديدة، مما يعني تحقيق هدف التنمية البشرية المتمثل في إيجاد دخل ملائم للفرد، يمكنه من اشباع حاجاته، وهذا الدخل المتحقق الجديد من شأنه زيادة حجم الاستهلاك، وبالتالي زيادة اشباع الحاجات الأساسية في الجانب الغذائي والصحي والتعليمي، وهو امر له أثره الايجابي في رفع معدلات التنمية البشرية.

٥-٥- آثار الربا في البطالة:

يقول كينْز : (إن العمالة الكاملة هي الواجب الأول للدولة ولا تتحقق إلا إذا أنزل سعر الفائدة إلى الصفر أو ما يقرب من ذلك)، (شحاتة، ١٩٩٠، ٢١٣). لذا فهو يرى أن علاج مشكلة البطالة يكون بانعدام الفائدة أو بتخفيضها إلى أدنى حد ممكن، وهذا رأي علماء الاقتصاد الذين لا يدينون بالإسلام، مما يدل على أن الإسلام في موضوع الربا معجز.

والملاحظ ارتفاع معدل البطالة في الدول العربية (صندوق النقد العربي،٢٠١١،س)، إذ يقدر بحوالي ١٤,٦ % في المتوسط وذلك في عام٢٠١٠- سجل في سنة ٢٠٠٣ نسبة ٢١% (منظمة العمل العربية، ٢٠٠٤، ٢)، بعدما كان في ٢٠٠٨ و ٢٠٠٧ على التوالي بمتوسط ١٤,٨% و ١٣,٧%. ويتماشى ذلك مع اتجاه معدلات البطالة في العالم نحو الارتفاع، حيث ارتفع المتوسط العالمي للبطالة من ٥,٨% عام ٢٠٠٨ إلى ٦,٦% عام ٢٠٠٩ (صندوق النقد العربي، ٢٠١٠، ٣٩)، ويقدر عدد العاطلين عن العمل في الدول

العربية بحوالي ١٤،٢ مليون عاطل في ٢٠١٠(صندوق النقد العربي، ٢٠١١، ٤٢). كما تبلغ نسبة البطالة بين الشباب ١٥-٢٥ سنة ٤٨% في عام ٢٠١٠ (صندوق النقد العربي، ٢٠١١، ٤٢) .

ويشير تحليل النمو والعمالة إلى ضعف الصلة بين النمو الحقيقي للناتج المحلي الاجمالي وتوفير فرص العمل . وهذه الصلة الضعيفة تتجلى بوضوح في ضعف العلاقة الاحصائية بين النمو الحقيقي للناتج المحلي الاجمالي ونمو العمالة خلال المدة ٢٠٠٠-٢٠٠٥، إذ كانت اقل من الواحد (اي غير مرنة)، وتعد استجابة العمالة غير المرنة للنمو الحقيقي خير دلي على انخفاض القدرة على ايجاد فرص عمل، مما يؤدي إلى نمو غير منتج للوظائف (المكتب الاقليمي للدول العربية، ٢٠٠٩، ٣٠٤/١). وإن الدول العربية ستحتاج بحلول ٢٠٢٠ إلى ٥١ مليون فرصة عمل (الجوارية، ٢٠٠٩، ٢).

وكما هو معلوم ان سعر الفائدة يمثل تكلفة اضافية على رأس المال يفضي إلى زيادة التكاليف الاجمالية للمشروع، وبالتالي يحدد من الطلب على أعداد العاملين، ويسهم في رفع التكلفة الحدية للأجور. وحيث ان معدل الفائدة صفر في الاقتصاد الاسلامي، لذا فإن التكلفة الحدية للاجور ستكون أقل مقارنة بما هو عليه في الاقتصاد الرأسمالي، وبالتالي يزداد الطلب على القوى العاملة على مستوى المشروع الجزئي، وكلياً من حيث خفض التكاليف الكلية، وبالتالي يقبل المستثمرون على الاستثمار، ويزداد بذلك الطلب على العاملين، الأمر الذي يسهم في الحد من ظاهرة البطالة، وهذا ما تسعى التنمية البشرية لتحقيقه.

الخاتمة

في ضوء ماتقدم من أثار خفية للربا في مجال التنمية البشرية، مع أن آثاره بينة للقاصي والداني، فلا تكاد تمر برهة من الزمن حتى نسمع بانهيار كبيرات المصارف العالمية، أو إفلاسها وما الأزمة العالمية التي تعصف بالاقتصاد العالمي، الا نتاج من نتائج الربا، حتى باتت هذه الازمات تمسي في دولة من دول العالم المتقدم وتصبح في دولة أخرى.

وقد أثبت البحث فرضيته، في أن هناك آثاراً سلبية للربا، - اتضحت من خلال تحليل عدد من المتغيرات الاقتصادية- تعيق النهوض بأهداف التنمية البشرية.

فقد تبين أن الكثير من دول العالم الاسلامي باتت مكبلة بالديون وأعباء خدمتها، التي تقتطع أجزاءً ضخمة من مواردها المالية، وهددت استقلالها الاقتصادي وألجأتها إلى تطبيق برامج البنك الدولي وصندوق النقد الدولي للحد من مديونيتها، فأثرت سلباً في أهداف التنمية البشرية من حيث تخفيض الدخول الحقيقية للأفراد وانتشار البطالة وتدني مستوى إشباع الحاجات الأساسية.

ولم يكن الحال بأفضل على المستوى الفردي، فقد اصبحت الطبقات الفقيرة زبائن جيدة للمصارف الربوية بسبب تعدد احتياجاتها وعدم توفر البديل المناسب، بحيث بات يندر تمكن الفرد من تسديد دينه، ولا نغفل بان الربا يمثل اقتطاعا من الدخل الحقيقي للفرد، وبالتالي يحد من قدرته على اشباع حاجاته الأساسية في المأكل والملبس والمسكن والتعليم والصحة، له ولعائلته، مما يؤثر يعطل تنفيذ أهداف التنمية البشرية.

وتبين أيضاً ان الربا يؤثر سلباً في القرار الاستثماري، لأنه يمثل تكاليف إضافية، وبالتالي يحد من توفير فرص عمل جديدة، وبالتالي دخول جديدة، وهذا من أبرز أهداف التنمية البشرية والمتمثل في إيجاد دخل ملائم للفرد.

واتضح بأن للربا دوراً بارزاً في سوء إعادة التوزيع وتشويه الاستهلاك، الأمر الذي أشارت إليه تقارير التنمية البشرية في ان هذه المتغيرات تؤثر سلبا على التنمية البشرية وأهدافها.

لايحتاج الخالق إلينا، لإثبات صحة حلاله او تبيان أسباب حرامه، فالخالق يعلم جيدا ما يليق بالمخلوق، إلا اننا كبشر ومن حالة النفس الأمارة بالسوء نحتاج إلى أدلة ترسخ يقيننا وتزيد من إيماننا، الأمر الذي يحتم علينا الرجوع إلى ديننا الحنيف واستنباط أسس منهاج عمل معاصر لتفعيل البديل اللاربوي من خلال دعم المصارف الاسلامية وتعزيز ومراقبة دورها الاستثماري والاجتماعي للنهوض بالمجتمع المسلم، كأداة من أدوات النظام الاقتصادي في الإسلام وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر

أولاً- المصادر باللغة العربية

١. البرنامج الانمائي للامم المتحدة، تقارير التنمية البشرية والصادرة عن البرنامج الانمائي للامم المتحدة منذ عام ١٩٩٠ ولغاية عام ٢٠١٠

٢. البهوتي، شرح منتهى الإرادات، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، الشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (توفي /١٠٥١ه) تحقيق عبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠

٣. البيهقي، السنن الكبرى، البيهقي، احمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر (ت/ ٤٥٨ه) تحقيق محمد عبد القادر عطا (مكتبة دار الباز ـ مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م) .

٤. الترمذي، سنن الترمذي، الجامع الصحيح، محمد بن عيسى السلمي أبو عيسى ت/٢٧٩ه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية/ بيروت، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٧م

٥. ابن تيمية، مجموع الفتاوى ،شيخ الإسلام بن تيمية (ت/٧٢٨ ه)جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد النجدي،مطابع الرياض ،١٣٨٣ه

٦. الجزيري، الفقه على المذاهب الاربعة، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ط ٥.

٧. ابن جزي، القوانين الفقهية، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٤.

٨. الجصاص، ابو بكر احمد بن علي احكام القرآن، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، دار احياء التراث العربي، بيروت ،١٤٠٥هـ

٩. ابن حجر، احمد بن احمد، الزواجر عن اقتراف الكبائر، مطبعة المصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط٢، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م

١٠. ابن حجر، فتح الباري ، العسقلاني، احمد بن علي بن حجر الشافعي، أبو الفضل (ت/٨٥٢ه) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي و محب الدين الخطيب (دار المعرفة بيروت،١٣٧٩ه)

١١. ابن حزم، المحلى / أبي محمد بن احمد بن سعيد بن حزم ت/٤٥٦هـ ، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي ،دار الجيل ،بيروت.

١٢. الخطيب التبريزي، مشكاة المصابيح، تحقيق محمد ناصر الدين الالباني، المكتب الاسلامي، ١٣٩٩ه/ ١٩٧٩م

١٣. ١٣ –الدار قطني، سنن الدار قطني، علي بن عمر الدار قطني، تحقيق ابي الطيب محمد شمس الحق العظيم الآبادي، عالم الكتب، بيروت

١٤. ابو داود، سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الازدي (ت/٢٧٥ه)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

١٥. أبن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار المعرفة، بيروت

١٦. ابو زهرة، محمد، بحوث في الربا، دار الفكر العربي، د. م. ود. ت

١٧. الساعاتي، احمد عبد الرحمن البنا، الفتح الرباني لترتيب مسند الامام احمد الشيباني، ط١، ١٣٧١هـ.
١٨. السرخسي، المبسوط ،شمس الدين السرخسي توفي(٤٩٠ه) ،دار المعرفة بيروت ١٩٨٦ / ١٤٠٦
١٩. سعدي، ابو حيب، القاموس الفقهي، ابو حبيب، سعدي، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م
٢٠. شابرا، عمر محمد، نحو نظام نقدي عادل، ترجمة سيد محمد سكر، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط٢ ،١٩٩٠ .
٢١. شحاته، حسين حسين، الفائدة الربوية وقود التضخم النقدي وليس تعويضاً عنه، الاقتصاد الإسلامي، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة ١٩٩٠
٢٢. الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، للشيخ شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربيني (ت/٩٧٧هـ) ، تحقيق على محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، ط١/١٩٩٤ .
٢٣. الشعراوي، عايد فاضل، المصارف الاسلامية، دراسة علمية فقهية للمارسات العملية، دار البشائر الاسلامية، بيروت ظ٢، ٢٠٠٧،
٢٤. الصنعاني، الامام محمد بن اسماعيل الكحلاني، سبل السلام، دار صادر، بيروت،١٩٩٨
٢٥. ابن عابدين، تنوير الابصار ، مع الدر المختار مع حاشية ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز بن عابدين الدمشقي ت/١٢٥٢ه بيروت ط٢/١٤٠٩ه /١٩٨٨ .ط دار إحياء التراث العربي
٢٦. العاني، اسامة عبد المجيد، الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرامج التصحيح الاقتصادي في اقطار عربية مختارة، مجلة شؤون اجتماعية، العدد٧٣ السنة ١٩، ربيع٢٠٠٢، جمعية الاجتماعيين، الامارات العربية المتحدة، الشارقة
٢٧. ابن قدامة، المغنى لابن قدامه (ت/٦٣٠ه) ويليه الشرح الكبير لابن قدامة المقدسي ت/٦٨٣هـ تحقيق محمد شرف الدين خطاب والسيد محمد السيد ، دار الحديث القاهرة ط١/١٩٩٦
٢٨. القرطبي، الجامع لاحكام القرآن ،الامام ابو عبدالله القرطبي، تحقيق هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض،١٤٢٣ه/٢٠٠٣م
٢٩. قلعجي، محمد رواس ،معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م
٣٠. ابن كثير، الامام الحافظ ابي الفداء اسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤١٠ه/ ١٩٩٠م
٣١. الكبيسي، صبحي فندي، تحريم الربا وبعض اثاره الاقتصادية، مجلة الادارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، العدد/١١ السنة ١٩٨٩، بغداد
٣٢. ابن ماجه، سنن ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني ، أبو عبد الله (ت/٢٧٥ه) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الكتب العلمية/ بيروت.
٣٣. ابن مالك، المدونة الكبرى الإمام مالك أبو عبد الله مالك بن انس بن مالك إمام دار الهجرة وصاحب المذهب المالكي ت ١٧٩ه رواية سحنون التنوفي (توفي / ٢٤٠ه) عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي (توفي/١٩١ه) دار صادر – بيروت
٣٤. مسلم، صحيح مسلم ، مسلم ابن الحجاج القشيري، أبو الحسين ، الإمام (ت/٢٦١ه) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (دار الفكر- بيروت)، ١٣٩٨هـ/١٩٨٧م
٣٥. ابن منظور، لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الافريقي ،ط١، دار صادر، بيروت.
٣٦. المودودي، ابو الاعلى، الربا، الدار السعودية للطباعة والنشر، الدمام،١٩٨٧.
٣٧. النسائي، سنن النسائي، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الامام السندي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م

٣٨. النووي، المجموع، يحيى ابن شرف، أبو زكريا (ت/٦٧٦هـ) تحقيق محمود مطرحي (ط٢١، دار الفكر بيروت،١٤١٧هـ - ١٩٩٦م) .

ثانياً- المصادر باللغة الاجنبية

1. World Bank, 2010 World Development Indicators,6.10/ External debts,